



إصدار تسجيل أو ترخيص قارب نزهة

عن الخدمة

هذه الخدمة تتيح للمتعاملين من تسجيل أو ترخيص قارب نزهة وطني أو أجنبي

عدد المستخدمين : 1593

عدد المعاملات : 35024

إجراءات الخدمة

- الدخول بحساب الهوية الرقمية
- تعبئة الحقول وإرفاق الوثائق المطلوبة
- التقديم على الخدمة
- دفع الرسوم
- التقديم على الخدمة

مدة إتمام الخدمة

يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

- المواطن: بحد أدنى 100 درهم وحد أقصى 10000 درهم
- الأجنبي: بحد أدنى 500 درهم (يرجى مراجعة تفاصيل رسوم الخدمة)

تفاصيل الرسوم

- المواطن رسم تسجيل سفينة نزهة مملوك لمواطن - الحمولة 4.5 x بحد أدنى 100 درهم وحد أقصى 10000 درهم ضريبة سنوية . الحمولة الكلية * 2 بحد ادنى 20 درهم
- الأجنبي : رسم تسجيل قارب نزهة مملوك لأجنبي - الحمولة 6.5 x بحد أدنى 500 درهم

الجمهور المستهدف

الأفراد (مواطن،مقيم، كبار المواطنين/كبار السن، ذوي الهمم)

الجهات الحكومية

قنوات استلام الخدمة

- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة
- الموقع الالكتروني: 7/24

الشروط والأحكام

- ان لا يقل سن طالب التسجيل عن (18) ثمانية عشر سنة ميلادية
- ان لا يقل الدخل الشهري الاجمالي عن 20 ألف درهم وفقا لشهادة راتب صادرة من جهة حكومية مختصة او عقد عمل معتمد

للقطاع الخاص او مالك / شريك في رخصة تجارية لا يقل رأس المال عن 150 ألف درهم (ينطبق على المقيمين فقط)

الشركاء

- هيئة تنظيم الاتصالات و الحكومة الرقمية
- إدارة حماية المنشآت الحيوية وخفر السواحل

ربط الخدمة (خارجي)

بعد تسجيل العميل للخدمة يتطلب منه طباعة رسالة عدم الممانعة من النظام والتوجه بها إلى جهاز حماية المنشآت الحيوية وأمن المنافذ لاستكمال مايلزم

المستندات المطلوبة

- صورة عن الهوية الإماراتية (وجهي البطاقة)
- وثيقة اثبات ملكية وسيلة النزهة} فاتورة مصدقة من غرفة التجارة والصناعة أو شهادة البناء للوسائل الجديدة} {عقد البيع وشهادة الشطب صادر من المحكمة او الوزارة أو إحدى الجهات الرسمية المختصة للوسائل المستعملة} {بيان جمركي مصدق حسب الأصول للوسيلة المستوردة من خارج الدولة}
- ملكية مقطورة من المرور أو شهادة حجز موقف في إحدى مراسي الدولة أو مخطط ملكية منزل على البحر أو (سكان الجزر)
- وثيقة تأمين للقارب صالحة لمدة 13 شهر
- شهادة فحص القارب من إدارة حماية المنشآت الحيوية وخفر السواحل
- شهادة تركيب جهاز الراديو على أي قارب يزيد طوله عن 35 قدم من هيئة تنظيم الاتصالات والحكومة الرقمية
- شهادة الراتب من القطاع الحكومي أو عقد الموارد البشرية والتوطين للقطاع الخاص بشرط ألا يقل الراتب عن 20 ألف درهم / أو رخصة تجارية لا يقل رأس مالها عن 150 ألف درهم (للمقيمين فقط)

- رمز الخدمة: MOEI-10156
- نوع الخدمة: G2B , G2C , G2G

هل تواجه مشكلة؟

- customer.happiness@moei.gov.ae
- [8006634](tel:8006634)